

105428 - هل يجوز العلاج بالكي بالنار؟

السؤال

هل يجوز الكي بالنار في رأس المريض أو بعض جسده ؟

الإجابة المفصلة

"يجوز كي المريض بالنار لعلاجه إذا احتاج إلى ذلك ، ويرجى أن ينفعه الله به ؛ لما ثبت عن جابر بن عبد الله قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه ، وما ثبت من أن سعد بن معاذ رضى الله عنه لما رُمى ، كواه النبى صلى الله عليه وسلم . بمشقص (نوع من السهام) فى أكحله ، ولما رواه الترمذي عن أنس رضى الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوكة ، وقال : حسن غريب ، ولما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطة محجم ، وكية نار ، وأنهى أمتى عن الكى) وفي لفظ آخر : (وما أحب أن أكتوى) فدل فعله وإخباره صلى الله عليه وسلم ، بأنه من أسباب الشفاء على جواز العلاج به عند الحاجة إليه ، وأما نهيه أمته عن الكي فيحمل على ما إذا لم يحتج إليه المريض ؛ لإمكان العلاج بغيره ، أو على أن العلاج به خلاف الأولى والأفضل ؛ لما فيه من زيادة الألم والشبه بتعذيب الله العصاة بالنار ، ولهذا أخبر النبى صلى الله عليه وسلم عن نفسه بأنه لا يحب أن يكتوى ، وأثنى على الذين لا يكتون ؛ لكمال توكلهم على الله ، وينبغى أن يتولى ذلك خبير بشؤون الكي ؛ ليكوى من يحتاج إلى هذا النوع من العلاج في الموضع المناسب من جسده ، ويراعى ظروف المريض وأحواله " انتهى . "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (25/6) .